1503 - شقصا بكسر السين النصيب قليلا كان أو كثيرا استسعي العبد أي كلف الاكتساب والطلب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك الآخر فإذا دفعه إليه عتق وقيل أي يخدم سيده الذي لم يعتق بقدر ماله فيه من الرق غير مشقوق عليه أي لا يكلف ما يشق عليه قيمة عدل بفتح العين أي لا زيادة ولا نقص وقية كذا في الأصول بلا ألف وهي لغة